## ×

## 154867 \_ قال لزوجته روحي وأنت ولم يكمل كلامه

## السؤال

زوج قال لزوجته : "روحى وأنت " ، ولم يكمل ، ولم ينطق بشيء بعد هذا ؛ أقصد : أمسك لسانه ، فما الحكم ؟

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا هم الزوج بالتلفظ بالطلاق ثم أمسك ، لم يقع شيء ، ولا يؤثر وجود النية أو الهم أو العزم ، حتى يتكلم بما أراد ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : ( إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ ) روى البخاري (5269) ومسلم (127).

وأما قوله: "روحي"، ولم يرد أن يقول شيئاً آخر؛ فهذا لو قاله زوج لزوجته بنية الطلاق، وقع الطلاق، لأنه من ألفاظ الكناية . لكن لو قاله وهو يريد أن يكمل كلامه بما يفيد الطلاق الصريح كقوله: روحي وأنت طالق، ثم أمسك عن ذلك لعدوله عن التطليق، لم يقع الطلاق.

والله أعلم.